



الشركة الوطنية للتربية والتعليم

NATIONAL COMPANY FOR LEARNING & EDUCATION

سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة
الشركة الوطنية للتربية والتعليم



أولاً: التعريفات

الشركة: الشركة الوطنية للتربية والتعليم.

الجمعية العامة: الجمعية العامة لمساهمي الشركة الوطنية للتربية والتعليم.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة الشركة الوطنية للتربية والتعليم.

العضو التنفيذي: عضو مجلس الإدارة بالشركة الوطنية للتربية والتعليم الذي يكون متفرغاً في الإدارة التنفيذية للشركة ويشارك في الأعمال اليومية لها.

العضو غير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة بالشركة الوطنية للتربية والتعليم الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يشارك في الأعمال اليومية لها.

العضو المستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي بالشركة الوطنية للتربية والتعليم يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا ينطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في الأنظمة الصادرة من هيئة السوق المالية والجهات ذات الصلة.

الإدارة التنفيذية: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة الوطنية للتربية والتعليم، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه والمدير المالي.

ثانياً: التمهيد

تهدف هذه السياسات إلى وضع معايير واضحة ومحددة للعضوية في مجلس إدارة الشركة الوطنية للتربية والتعليم وذلك تطبيقاً لأحكام لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ثالثاً: الشروط العامة لعضوية مجلس الإدارة

يشترط في عضو مجلس الإدارة ما يلي:

- 1) أن يتصف بالأمانة والاستقامة .
- 2) لم يصدر بحقه قرار أو حكم يمنعه من العمل في الشركات المدرجة أسهمها في السوق المالية خلال فترة العضوية.
- 3) أن يتوفر لديه المؤهلات والمهارات والخبرة والمعرفة اللازمة بما يمكنه من المساهمة في إثراء أعمال المجلس.
- 4) أن يتوفر لديه القدرة على القيادة، والقدرة على التوجيه.
- 5) أن يكون لديه المعرفة المالية المناسبة.
- 6) أن يتمتع بصحة جيدة.
- 7) أن يكون لديه الوقت الكافي والاستعداد ببذل الجهد للعمل والقيام بمهامه بكفاءة وفاعلية.
- 8) ألا يكون عضو مجلس إدارة في خمس شركات مساهمة مدرجة أخرى في أي وقت خلال فترة عضويته بالشركة.

رابعاً: متطلبات الترشح لعضوية مجلس الإدارة

يشترط في المرشح لعضوية مجلس الإدارة ما يلي:

- 1) أن يستوفي المرشح المعايير اللازمة لعضوية مجلس الإدارة.
- 2) أن يتبع المرشح إجراءات الترشح المعلنة من الشركة.
- 3) أن يقدم المعلومات الخاصة به وفق المتطلبات والنماذج المخصصة لذلك من قبل الجهات المعنية والشركة.
- 4) أن يفصح عند الترشح عن أي من حالات تعارض المصالح وفق الإجراءات المحددة نظاماً.
- 5) على المرشح الإفصاح للشركة عن أي أحكام أو قرارات صادرة بحقه من أي جهة رسمية.

خامساً: تكوين المجلس

- (١) يجب أن تكون أغلبية أعضاء المجلس من الأعضاء غير التنفيذيين.
- (٢) يجب ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين عن عضوين أو عن ثلث أعضاء المجلس، أيهما أكثر.

سادساً: النفاذ

تسري سياسات ومعايير العضوية في مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة للمساهمين، وهي لاغية لأي سياسات ومعايير عضوية سابقة.

